

شدد على التطبيق الصارم وشكل لجنة متابعة التنفيذ

مجلس الوزراء يقر إغلاق محلات بيع الأسلحة النارية والذخائر والفرقعات

المواقة على مناقصات عد من المشاريع مشروع قرار المالية بشأن تنظيم السفر إلى الخارج

اصناع / سبا

الوزراء

اتخذ مجلس الوزراء في اجتماعه الدوري أمس برئاسة الدكتور علي محمد مجرور رئيس المجلس قراراً بإغلاق المحلات التي تمارس بيع الأسلحة النارية والذخائر والمفرقعات في كافة أنحاء الجمهورية، وذلك لما تأثره تلك المحلات من مساهمة في انتشار الأسلحة وتدالوها بصورة غير شرعية أدت إلى إلقاء الأمن والسلام الاجتماعي وسلامة المجتمع والتاثير السلبي على التنمية والاستثمار.

وقد شدد المجلس على التطبيق الصارم لهذا القرار وكف الآخ نائب رئيس الوزراء وزير الداخلية بتشكيل لجنة ميدانية متخصصة لإغلاق تلك المحلات وحصر محتوياتها وتوثيقها بمحضر رسمي بحيث يقوم الراغبون في الاتجار بالأسلحة الشخصية وإصلاحها أو المفرقعات المستخدمة لأغراض التنمية بتقديم طلب إلى وزارة الداخلية مرفقاً به المتطلبات القانونية المحددة في القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٩٢م بشأن تنظيم حمل الأسلحة النارية والذخائر والاتجار بها والاتجار بها لائحة التنفيذ خلال شهر من تاريخ هذا القرار وفي حالة عدم التقدم خلال هذه الفترة بطلب الترخيص يتم مصادرة الأسلحة والذخائر والمفرقعات.



الاطلاع على الخطة التدريبية لقيادات السلطة المحلية لعام الجاري

الداخلية

وزير

الوزراء

البلدي

البلدي